خيار الغبن

ومنها: إذا غبن غبنا يخرج عن العادة، إما بنجش، أو تلقي الجلب، أو غيرهما . ثالثا: خيار الغبن قوله: (ومنها: إذا غبن غبنا يخرج عن العادة، إما بنجش، أو تلقي الجلب، أو غيرهما): النجش: هو الزيادة في السلعة ممن لا يريد شراءها: إما لنفع البائع أو للإضرار بالمشتري، وقد تقدم الكلام عليه في ص (25). . ومثال الغبن بالنجش لو عرضت سيارة للبيع وهناك شخص يريدها ومحتاج إليها، ولو زاد ثمنها لاشتراها لحاجته إليها، وهذه السيارة قيمتها عشرون ألف ريال مثلا، ولكن جاء شخص فزاد في ثمنها حتى وصلت ثلاثون ألفا وهذا المزايد لا يريد السيارة، ولكن يريد أن يضر بهذا المشتري أو أنه يريد نفع البائع، فإذا اشتراها ذلك الشخص بهذا السعر واتضح له بعد ذلك أنه مغبون بزيادة عشرة آلاف فله الخيار بزيادة الناجش. وتلقي الجلب هو: تلقي الركبان قبل وصولهم إلى السوق ومعرفتهم لأسعار السوق، فيخدعهم ويشتري منهم بسعر منخفض، وقد تقدم الكلام عليه أيضا في ص (28). . ومثال الغبن بتلقي الركبان لو تلقاه إنسان واشترى منه شاة بمائة ريال ولما وصل إلى السوق وجدها تساوي مائة وعشرون، يعني: اتضح له أنه مغبون، وأنه باعها بأقل من ثمنها، فإن له الخيار. والحاصل أنه إذا غبن غبنا يخرج عن العادة، إما بنجش أو تلقي الركبان أو بغيرهما فإن له الخيار.